

صلاة الرغائب

تعتبر صلاة الرغائب من أهم العبادات عند الصوفية، فقد أوردتها الغزالي رحمه الله في كتابه الإحياء^١.
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((ما من أحد يصوم أول خميس من رجب، ثم يصلي فيما بين العشاء والعتمة، اثنتي عشرة ركعة، يفصل بين كل ركعتين بتسليمة، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب، مرة، وإنا أنزلناه في ليلة القدر، ثلاث مرات، وقل هو الله أحد، اثنتي عشرة مرة، فإذا فرغ من صلاته صلى علي، سبعين مرة، يقول: اللهم صل على محمد النبي الأمي وعلى آله، ثم يسجد ويقول في سجوده سبعين مرة: سبح قدوس رب الملائكة والروح، ثم يرفع رأسه ويقول سبعين مرة: رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم إنك أنت الأعز الأكرم، ثم يسجد سجدة أخرى ويقول فيها مثل ما قال في السجدة الأولى، ثم يسأل حاجته في سجوده فإنها تقضى، ولا يصلي أحد هذه الصلاة إلا غفر الله له جميع ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر، وعدد الرمل، ووزن الجبال، وورق الأشجار، ويشفع يوم القيامة في سبعمئة من أهل بيته ممن استوجب النار))

وقد انتشرت واستشرت، هذه المحدثه بين صفوف العوام والصوفية خاصة، وقد خالف الغزالي رحمه الله في هذا العلماء المحققين الذين أثبتوا بطلان هذه الصلاة، منهم:

الحافظ العراقي قال في تحريجه للإحياء: حديث صلاة الرغائب موضوع.

وقال الحافظ ابن حجر: لم يرد في فضل شهر رجب، ولا في صيامه، ولا في صيام شيء منه معين، ولا في قيام ليلة مخصوصة فيه حديث صحيح يصلح للحجة، وقد سبقني إلى الجرم بذلك الإمام أبو إسماعيل الهروي الحافظ رويناه عنه بإسناد صحيح، وكذلك رويناه من غيره.

قال الحافظ ابن حجر: منها حديث صلاة الرغائب.

وقال الإمام النووي رحمه الله: ((صلاة الرغائب، وهي ثنتا عشرة ركعة، تصلى بين المغرب والعشاء ليلة أول جمعة في رجب، وصلاة ليلة نصف شعبان مائة ركعة، هاتان الصلاتان بدعتان منكرتان، قبيحتان، ولا يُغتَر بذكرهما في كتاب قوت القلوب، وإحياء علوم الدين، ولا بالحديث المذكور فيهما فإن كل ذلك

^١ الإحياء (١٧٤:٢٢)

باطل، وقد صنف الشيخ الإمام أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي كتاباً نفيساً في إبطالهما فأحسن فيه وأجاد رحمه الله))^٢.

وقال العجلوني رحمه الله: من الأحاديث الموضوعة ما جاء في فضيلة أول ليلة جمعة من رجب الصلاة الموضوعة فيها التي تسمى صلاة الرغائب لم تثبت في السنة ولا عند أئمة الحديث^٣.

^٢ المجموع / ٦١٠٤ /

^٣ ص (٢ / ٥٦٣)